



العدد: ١٧١٢٩ / ١٥٤  
التاريخ: ٢٠١٥ / ٧ / ٩

(( آثارنا مصدر عز وفخر للعراقيين جميعاً ))

الوزارات كافة/مكتب الوزير  
الجهات غير المرتبطة بوزارة / مكتب رئيس الجهة  
المحافظات كافة/مكتب المحافظ  
م/ ضوابط تحديد اوجه صرف مبالغ الاشراف والمراقبة الخاصة بعقود التجهيز والخدمات  
الاستشارية

### تهدي وزارة التخطيط اطيب تحياتها...

- استناداً الى الصلاحيات المخولة لنا بموجب احكام الفقرة ( ط ) من البند ( ١٣ ) من تعليمات وصلاحيات تنفيذ المشاريع الاستثمارية لعام ٢٠١٥ اصدرنا الضوابط الآتية :
- اولاً: يكون صرف مبالغ الاشراف والمراقبة لعقود التجهيز وعقود الخدمات الاستشارية ( تصميم ، تدقيق ، اشراف ) وفق الآتي:-
- مصاريف الايفادات واللوازم والتجهيزات للمهام التي تتطلبها لجان الاشراف / او الفحص / او المتابعة / او لجان الاستلام على تنفيذ العقود داخل العراق وخارجه (وفق الكلفة الحقيقية والأجور الساندة لوسائط النقل) ما لم تتضمن بنود العقد تحمل المتعاقد كلفة هذه الإجراءات لعقود التجهيز والخدمات الاستشارية .
  - اجور العاملين من الاجراء الوقتيين والخبراء العراقيين والعرب والاجانب الذين تتطلب عملية الاشراف والمراقبة التعاقد معهم اثناء مدة تنفيذ عقد التجهيز مع مراعاة الفقرة (٦) من القسم الثالث / الملاكات من تعليمات تنفيذ الموازنة بضمنها اجور الساعات الاضافية والامتيازات الممنوحة بموجب القوانين والتعليمات.
  - المكافآت التي تصرف للعاملين ولغير العاملين لاغراض العقد الذين يقومون باعمال وجهود متميزة لاغراض المشروع وفقاً للمبالغ المحددة بالتعليمات اعلاه وحسب ما ورد بالفقرة (٥) من صلاحية الوزير المختص ورئيس الجهة غير المرتبطة بوزارة او المحافظ.
  - مصاريف توثيق العقود والاعمال والتعريف بها اعلامياً.

ثانياً - تُنفذ هذه الضوابط من تاريخ صدور ها  
للتفضل بالاطلاع والعمل بموجبه ... مع التقدير

د. سلمان علي الجميلي  
وزير التخطيط  
٢٠١٥/٧/

نسخة منه الى /  
مكتب السيد الوزير المحترم / للتفضل بالاطلاع ... مع التقدير  
مكاتب السادة الوكلاء/للتفضل بالاطلاع ... مع التقدير  
اجهزة ومراكز مركز الوزارة / للتفضل بالاطلاع والعمل بموجبه ... مع التقدير  
الدائرة القانونية / قسم التشريعات مسع الاوليات .